mroftalp htehaB ni knil muideM

761 ما حكم من تزوج بنية الطلاق؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

ما رأيكم في من يتزوج زواجا قد يكون مؤقتا بالنسبة له دون ان يعلم يعلم المرأة انه مؤقت. خاصة اذا فكان الدافع له هو الحرص على الاستقامة وهو في ظروفه الراهنة لا يستطيع الزواج بصفة مستمرة. اما - 00:00:00

كونه فيها متعة هذا باطل. باجماع المسلمين لا يجوز لك اهل متعة. وهو يتزوجها على شر ان تبقى عنده شهرا او شهرين او ثلاثة مما يفارقها شرط بينهم في العفو - 00:00:20

هذا كان في اول اسلام جائزة ثم نسخ وابطله الله وحرمه الى يوم القيامة. وهذا مما يبيحه بعض الشيعة بعض الرافضة وهو منكر من العمل فاذا شرط عليها او او شرط عليه اهلها ان يكون الزواج شهرين او - 00:00:32

سنة او سنة او اقل او اكثر موقفا وبانتهاء المدة ان ينتهي النكاح هذا هو نكاح المفعول هذا باطل ومنكر اما اذا اذا وجهه في نفسه لانه متى انتهى من هذه البلاد او مر من شغله بها تطلق هذا هذا الصحيح هذه نية - 00:00:52

نفسه ما تجعل النكاح متعة على الراديو. فاذا نوى انه يفارقها واذا انتهى من الدراسة او اذا انتهى من حاجته هناك لكن ليس بينهما شر ونكاح شرعي وتغير نيتك ويريدها لك بعد ذلك زوجة مستمرة والنيات - 00:01:12

تقلب وتغير اذا كان ما شرط هذا الشرط فلا فلا بأس على الصحيح بخلاف اهل العلم لكن هذا هو الصواب النية في القلب لا تؤثر في بجعله نكاح متعب ما يكون نكاح متعب الا بالشرع - 00:01:32